

خاتمة المستدرک

[419] يوهـم العلـو عنـده، والنـجاشـي لـم يـضعـفه فـي نـفسـه، فـلا مـعارض، لـلأمارات المذكورة، ومع ذلك كله فهو من مشايخ الاجازة كشيخه أبي عمران الارمني. وأما عبد الله: فقال النجاشي: ضعيف روى عن أبي عبد الله (عليه السلام) (1)، ولكن يروي عنه ابن أبي عمير (2) كما في التهذيب في باب البيئات (3)، وفي الاستبصار في باب ما تجوز شهادة النساء فيه (4)، وهي أمانة الوثيقة، ولا يعارضها ما في النجاشي، الظاهر كونه للغلو (5) كما يظهر من الخلاصة (6). وقال الشارح: والخبر ضعيف، ويمكن القول باعتباره: لاعتماد، لأصحاب على كتابه، وإن كان ضيفا في نفسه، وضعف مشايخ الاجازة لا يضر (7). [182] قفب - وإلى عبد الله بن حماد الانصاري: محمد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين السعد آبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، (1) رجال النجاشي 225 / 591. (2) كذا، والذي ورد في المطبوع - مما بأيدينا - من التهذيب والاستبصار: ابن أبي عمران، ولم نعثر على ما يؤيد قول المصنف - رحمه الله - ولو بالإشارة إلى النسخ الأخرى، إلا ما ذكره الأردبيلي في جامع الرواة 1: 482 من رواية محمد بن حسان، عن ابن أبي عمران، عنه في نسخة، وفي أخرى: عن ابن أبي عمير، عنه. لكنه استظهر خطأ النسختين مستصوبا كونه أبا عمران بقرينة رواية محمد بن حسان، عن أبي عمران موسى بن رنجويه الارمني، فلاحظ. (3) تهذيب الاحكام 6: 267 / 715. (4) الاستبصار 3: 27 / 86. (5) اي: ان الضعف الذين اشار إليه النجاشي هو للغلو كما نقله العلامة. (6) رجال العلامة 238 / 27. (7) روضة المتقين 14 / 170. (*)